

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

١٦. كتاب الأيمان والتذویر

١- الحلیفُ بعزّةِ الله سبحانه وتعالى

٤٦٨٤- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرو، قال: حدثنا أبو سلَمَةَ عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لما خلقَ اللهُ الجنةَ والنارَ، أرسلَ جبريلَ إلى الجنةِ، فقال: انظرْ إليها وإلى ما أعددتُ لأهلها فيها، فرجعَ، فقال: وعزَّتْكَ، لا يسمَعُ بها أحدٌ إلا دخلها، فأمرَ بها، فحُفَّتْ بالمكارة، فقال: اذهبْ إليها، فانظرْ إليها وإلى ما أعددتُ لأهلها فيها، فإذا هي قد حُفَّتْ^(١) بالمكارة، فقال: وعزَّتْكَ، لقد خشيتُ أن لا يدخلها أحدٌ. قال: اذهبْ، فانظرْ إلى النارِ وإلى ما أعددتُ لأهلها فيها، فنظرَ إليها، فإذا هي يركبُ بعضها بعضاً، فرجعَ، فقال: وعزَّتْكَ، لا يدخلها أحدٌ، فأمرَ بها، فحُفَّتْ بالشهوات، فقال: ارجعْ إليها، فانظرْ إليها، فنظرَ إليها، فإذا هي قد حفت بالشهوات، فرجعَ، فقال: وعزَّتْكَ، لقد خشيتُ أن لا ينحوَّ منها أحدٌ إلا دخلها»^(٢).

[المجتبى: ٣/٧، التحفة: ١٥٠٨٤].

(١) في الأصل: «حجبت»، والمثبت من (ت) وحاشية الأصل.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٤٤)، والترمذي (٢٥٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٩٨)، وابن حبان (٧١٩).

٢- الحَلْفُ بِ: مُقَلَّبِ الْقُلُوبِ

٤٦٨٥- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ وموسى بنُ عبد الرحمنِ المسروقيُّ، قالَا: حدثنا محمدُ بنُ بشرٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن موسى بنِ عقبةَ، عن سالمِ بنِ عبد الله بنِ عمرَ عن ابنِ عمرَ، قال: كانتِ يمينُ يَحْلِفُ عليها النبيُّ ﷺ: «لا، ومُقَلَّبِ الْقُلُوبِ»^(١).

[المجتبى: ٢/٧، التحفة: ٧٠٢٤].

٣- الحَلْفُ بِ: مُصْرَفِ الْقُلُوبِ

٤٦٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بنِ عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ الصَّلْتِ أبو يعلى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رجاءَ، عن عبادِ بنِ إسحاقَ، عن الزُّهريِّ، عن سالمِ عن أبيه، قال: كانتِ يمينُ من رسولِ الله ﷺ يَحْلِفُ بها: «لا، ومُصْرَفِ الْقُلُوبِ»^(٢).

[المجتبى: ٢/٧، التحفة: ٦٨٦٥].

٤- التَّشْدِيدُ فِي الحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ

٤٦٨٧- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ دينارٍ عن ابنِ عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفاً، فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ» وكانتِ قريشٌ تَحْلِفُ بِأَبَائِهَا، فقال: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ»^(٣).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ٧١٢٥].

(١) أخرجه البخاري (٦٦١٧) و(٦٦٢٨)، وابن ماجه (٢٠٩٢)، والترمذي (١٥٤٠). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٨٨)، وابن حبان (٤٣٣٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٣٦) و(٦٦٤٨) و(٧٤٠١)، ومسلم (١٦٤٦).

وانظر لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٠٣)، وابن حبان (٤٣٦٢).

وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عمر، وعن عمر، وسيخرج كل حديث في موضعه.

٤٦٨٨- أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ، قال: حدثني رجلٌ من بني غِفَارٍ في مجلسِ سالمِ بن عبد الله، قال سالمٌ: سمعتُ عبدَ الله بن عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم»^(١).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ٧٠٣٤].

٥- الحلفُ بالآباء

٤٦٨٩- أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيدٍ وقتيبةُ بنُ سعيدٍ - واللفظُ له -، قالوا: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ عن أبيه، قال: سمِعَ النبي ﷺ عمرَ وهو يقول: وأبي وأبي، فقال: «إن اللهَ ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم» [قال عمر:]^(٢) فَوَ اللهُ، ما حلفتُ بها بعدُ ذاكراً ولا آثراً^(٣).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ٦٨١٨].

٤٦٩٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ وسعيدُ بنُ عبد الرحمن - واللفظُ له -، قالوا: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ، عن أبيه عن عمرَ، أن النبي ﷺ قال: «ألا إن اللهَ ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم» فوالله ما حلفتُ بها بعدُ ذاكراً ولا آثراً^(٤).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ١٠٥١٨].

(١) أخرجه مسلم (١٦٤٦) (٢)، والترمذي (١٥٣٣).

وسياأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٢٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨١٦).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يذكر فيه قصة عمر.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ت).

(٣) سلف قبله.

وقوله: «ولا آثراً»، قال السندي: أي: راوياً من غيري، بأن أقول: قال فلانٌ: وأبي.

(٤) أخرجه البخاري (٦٦٤٧)، ومسلم (١٦٤٦)، وأبو داود (٣٢٤٩) و(٣٢٥٠)، وابن

ماجه (٢٠٩٤).

وسياأتي بعده، وانظر سابقه من حديث ابن عمر.

وهو في «مسند» أحمد (١١٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨١٧) و(٨٢٠).

٤٦٩١- أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي، قال: حدثنا محمد - يعني ابن حرب -، عن الزبيدي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أنه أخيره عن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم» قال عمر: فوالله ما حلفتُ بها بعدُ ذاكراً ولا آثراً^(١).

[المجتبى: ٥/٧، التحفة: ١٠٥١٨].

٦- الحلفُ بالأُمَّهات

٤٦٩٢- أخبرنا أبو بكر بن علي، قال: حدثنا عبیدُ الله بن معاذ بن معاذ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تحلفوا بأبائكم، ولا بأُمَّهاتكم، ولا بالأنداد، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون»^(٢).

[المجتبى: ٥/٧، التحفة: ١٤٤٨٣].

٧- الحلفُ بمِلَّةِ سِوَى الإسلام

٤٦٩٣- أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عدي، عن خالد وأخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا خالد، عن أبي قلابة

عن ثابت بن الضحَّاک، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الإسلامِ كاذباً، فهو كما قال، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدْبٍ^(٣) به في نار جهنم».

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٤٨).

وهو في ابن حبان (٤٣٥٧).

وقوله: «والأنداد» قال السندي: أي: الأصنام ونحوها كانوا يعتقدونها آلهة في الجاهلية.

(٣) في (ت): «عذبه الله».

وقال قتيبة في حديثه: «بشيء متعمداً»^(١).

[المجتبى: ٥/٧، التحفة: ٢٠٦٢].

٤٦٩٤- أخبرنا محمود بن خالد، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا أبو عمرو، عن يحيى، أنه حدثه، قال: حدثني أبو قلابة، قال:

حدثني ثابت بن الضحّاك، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ، عُذِّبَ بِهِ فِي الْآخِرَةِ»^(٢).

[المجتبى: ٦/٧، التحفة: ٢٠٦٢].

٨- الحِلْفُ بِالْبِرَاءَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ

٤٦٩٥- أخبرنا الحسين بن حُرَيْث، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن عبد الله بن بُريدة

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ [صَادِقًا]^(٣)، لَمْ يُعَذَّبْ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا»^(٤).

[المجتبى: ٦/٧، التحفة: ١٩٥٩].

٩- الحِلْفُ بِالْكَعْبَةِ

٤٦٩٦- أخبرنا يوسف بن عيسى المرؤزي، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، قال:

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٣) و(٤١٧١) و(٤٨٤٣) و(٦٠٤٧) و(٦١٠٥) و(٦٦٥٢)،
ومسلم (١١٠) و(١٧٦) و(١٧٧)، وأبو داود (٣٢٥٧)، وابن ماجه (٢٠٩٨)، والترمذي
(١٥٢٧) و(١٥٤٣) و(٢٦٣٦).

وسأتي بعده ويرقم (٤٧٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٨٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٣٥) و(٨٣٦)،
وابن حبان (٤٣٦٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ت).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٢٥٨)، وابن ماجه (٢١٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠١٠).

أخبرنا مسعر، عن معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار
 عن قتيلة، - امرأة من جهينة - ، أن يهودياً أتى النبي ﷺ ، فقال: إنكم
 تَدُونُ، وإنكم تُشركون، تقولون: ما شاء اللهُ وشئتُ، وتقولون: والكعبة،
 فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، ويقول
 أحدهم (١): ما شاء اللهُ، ثم شئتَ (٢).

[المجتبى: ٦/٧، التحفة: ٤٦: ١٨٠.]

١٠- الحَلْفُ بِالطَّوَاغِيَتِ

٤٦٩٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامُ، عن الحسن
 عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ، عن النبي ﷺ قال: «لا تحلفوا بأبائكم ولا
 بالطَّوَاغِيَتِ» (٣).

[المجتبى: ٧/٧، التحفة: ٩٦٩٧.]

١١- الحَلْفُ بِاللَّاتِ

٤٦٩٨- أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرَبٍ، عن الزُّبَيْدِيِّ، عن
 الزُّهْرِيِّ، عن حُمَيْدِ بنِ عبد الرحمن
 عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، بِاللَّاتِ،
 فَلْيَقُلْ: لا إلهَ إلا اللهُ، وَمَنْ قال لصاحبه: تعالَ أقامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ» (٤).

[المجتبى: ٧/٧، التحفة: ١٢٢٧٦.]

(١) في الأصل: «أحدكم»، والمثبت من (ت).

(٢) وسيأتي برقم (١٠٧٥٦) و(١٠٧٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٩٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٦٤٨)، وابن ماجه (٢٠٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٢٤).

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٦٠) و(٦١٠٧) و(٦٣٠١) و(٦٦٥٠)، ومسلم (١٦٤٧)، وأبو

داود (٣٢٤٧)، وابن ماجه (٢٠٩٦)، والترمذي (١٥٤٥).

وسيأتي برقم (١٠٧٦٢) و(١٧٠٦٣) و(١١٤٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٨٧)، وابن حبان (٥٧٠٥).

١٢- الحَلْفُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى

٤٦٩٩- أخبرنا أبو داودَ الحرَّاني، قال: حدثنا الحسنُ بنُ محمد^(١) - وهو ابنُ أعينَ، ثقةٌ -، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن مُصعبِ بنِ سعدٍ عن أبيه، قال: كُنَّا نذكُرُ بعضَ الأمرِ، وأنا حديثُ عهدٍ بالجاهليةِ، فحلفتُ باللَّاتِ وَالْعُزَّى، فقال لي أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أئنَّ رسولَ اللهِ ﷺ، فأخبره، فإننا لا نراك إلا قد كفرتَ، فلقيتُه فأخبرته، فقال: «قُلْ: لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ، ثلاثَ مرَّاتٍ، وتعوَّذُ من الشيطانِ ثلاثَ مرَّاتٍ، واتَّقِلْ عن شِمالكِ ثلاثَ مرَّاتٍ، ولا تَعُدْ له»^(٢).

[المجتبى: ٧/٧، التحفة: ٣٩٣٨].

٤٧٠٠- أخبرنا عبدُ الحميدُ بنُ محمدٍ، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا يونسُ، عن أبيه، قال: حدثني مصعبُ بنُ سعدٍ

عن أبيه، قال: حلفتُ باللَّاتِ وَالْعُزَّى، فقال أصحابي^(٣): بِئْسَ مَا قُلْتَ، قلتُ هُجْرًا، فأتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فذكرتُ ذلكَ له، فقال: «قُلْ: لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، وانفُثْ عن شِمالكِ ثلاثًا، وتعوَّذُ باللهِ من الشيطانِ الرجيمِ، ثم لا تَعُدْ»^(٤).

[المجتبى: ٨/٧، التحفة: ٣٩٣٨].

١٣- إبرارُ القَسَمِ

٤٧٠١- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشارٍ، عن محمدٍ، قال: حدثنا شعبةٌ، عن

(١) في (الأصل): «الحسين بن محمد»، والمثبت من (ت) و «التحفة» .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٠٩٧).

وسياأتي بعده وبرقم (١٠٧٦٠) و(١٠٧٦١) و(١١٤٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٠)، وابن حبان (٤٣٦٤).

(٣) في (ت): «أصحاب رسول الله ﷺ» .

(٤) سلف قبله.

وقوله: «هجرًا»، قال السندي: بضم فسكون، هو القبيح من الكلام.

الأشعث بن سُلَيْمٍ، - ثقةٌ -، عن معاويةَ بن سُويدِ بن مُقرِّن
 عن البراء بن عازب، قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعِ: أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ،
 وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ
 الْقَسَمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ^(١).

[المجتبى: ٨/٧، التحفة: ١٩١٦].

١٤- مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا

٤٧٠٢- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَلِيمَانَ - هُوَ التَّمِيمِيُّ -، عَنْ
 أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ زَهْدَمَ
 عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَاعَلَى الْأَرْضِ يَمِينٌ أَحْلَفُ عَلَيْهَا، فَأَرَى
 غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتَهُ»^(٢).

[المجتبى: ٩/٧، التحفة: ٨٩٩٠].

١٥- الْكُفَّارَةُ قَبْلَ الْحِنْتِ

٤٧٠٣- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ ابْنُ زَيْدٍ -، عَنْ غِيلَانَ بْنِ
 حَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ
 عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي - يَعْنِي - رَهْطٍ مِنَ
 الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ»، ثُمَّ لَيْتْنَا مَا
 شَاءَ اللَّهُ، فَأَتَيْتَنِي بِإِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةِ ذَوْدٍ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا، قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: لَا

(١) سلف بتمامه برقم (١٩٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٣٣) و(٤٣٨٥) و(٥٥١٧) و(٥٥١٨) و(٦٦٤٩) و(٦٧٢١) و(٧٥٥٥)، ومسلم (١٦٤٩) (٩) و(١٠)، والترمذي (١٨٢٦) و(١٨٢٧)، وفي «الشمايل» له (١٥٤).

وسياتي برقم (٤٨٣٩) وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٢٢)، وابن حبان (٤٣٥٤).

والحديث مطوّل وفيه خير الأشعرين الذين جاؤوا للنبي ﷺ ليستحملهم، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره، وقد روي مطوّلًا ومفروقًا.

يُبارِكُ اللهُ لَنَا، أُتِينَا رَسُولَ اللهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَحَلَفَ لَا يَحْمِلُنَا، فَحَمَلَنَا. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَاتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، بَلِ اللهُ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللهُ -، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»^(١).

[المجتبى: ٩/٧، التحفة: ٩١٢٢].

٤٧٠٤- أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلْ»^(٢).

[المجتبى: ١٢٧٣٨].

٤٧٠٥- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»^(٣).

[المجتبى: ١٠/٧، التحفة: ٨٧٥٧].

٤٧٠٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَنْظُرْ إِلَى

(١) أخرجه البخاري (٤٤١٥) و(٦٦٢٣) و(٦٧١٨) و(٦٧١٩)، ومسلم (١٦٤٩) (٧) و(٨)، وأبو داود (٣٢٧٦)، وابن ماجه (٢١٠٧). وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٥٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٥٠) (١٢) و(١٣) و(١٤)، والترمذي (١٥٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٧٣٤)، وابن حبان (٤٣٤٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٧٤).

وسياتي برقم (٤٧١٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٩٠).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

الذي هو خيرٌ، فليأتِه»^(١).

[المجتبى: ١٠/٧، التحفة: ٩٦٩٥].

٤٧٠٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانٌ، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازمٍ، قال: سمعتُ الحسنَ، قال:

حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ سَمْرَةَ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا حلفتَ على يمينٍ، فكفّرْ عن يمينك، ثم أتتِ الذي هو خيرٌ»^(٢).

[المجتبى: ١٠/٧، التحفة: ٩٦٩٥].

٤٧٠٨- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى القطعيُّ البصري، عن عبدِ الأعلى - هو ابنُ عبدِ الأعلى البصري، وذكر كلمةً معناها - حدثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن الحسن

عن عبدِ الرحمنِ بنِ سَمْرَةَ، أن النبي ﷺ قال: «إذا حلفتَ على يمينٍ، فرأيتَ غيرها خيراً منها، فكفّرْ عن يمينك، وأتتِ الذي هو خيرٌ»^(٣).

[المجتبى: ١٠/٧، التحفة: ٩٦٩٥].

١٦- الكفارةُ بعدَ الحنثِ

٤٧٠٩- أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمنِ، قال: حدثنا شعبةٌ، عن عمرو بنِ مَرَّةٍ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرو مولى الحسنِ بنِ عليٍّ يحدث

عن عديِّ بنِ حاتمٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلفَ على يمينٍ، فرأى غيرها خيراً منها، فليأتِ الذي هو خيرٌ، وليكفّرْ عن يمينه»^(٤).

[المجتبى: ١٠/٧، التحفة: ٩٨٧١].

(١) أخرجه البخاري (٦٦٢٢) و(٦٧٢٢) و(٧١٤٦) و(٧١٤٧)، ومسلم (١٦٥٢)، وأبو داود (٢٩٢٩) و(٣٢٧٧) و(٣٢٧٨)، والترمذي (١٥٢٩).

وسياتي برقم (٤٧٠٧) و(٤٧٠٨) و(٤٧١٣) و(٤٧١٤) و(٤٩٠٣). وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦١٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩)، وابن حبان (٤٣٤٨).

والحديث أتم من ذلك وفيه قصة سؤال عبد الرحمن بن سمرة الإمارة، وقد أورده المصنف مرفقاً.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦).

(٤) يأتي تخريجه في الذي بعده.

٤٧١٠- أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَدْعُ يَمِينَهُ، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكْفِرْ»^(١)»^(٢).

[المجتبى: ١١/٧، التحفة: ٩٨٥١].

٤٧١١- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرْفَةَ الطَّائِيَّ يَحْدُثُ

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَتْرِكْ يَمِينَهُ»^(٣).

[المجتبى: ١١/٧، التحفة: ٩٨٥١].

٤٧١٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سَفِيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّعْرَاءِ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْأَحْوَصِ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ ابْنَ عَمٍّ آتِيَهُ، أَسْأَلُهُ فَلَا يُعْطِينِي، وَلَا يَصِلُنِي، ثُمَّ يَحْتَاجُ إِلَيَّ، فَيَأْتِينِي، فَيَسْأَلُنِي، وَقَدْ حَلَفْتُ أَلَّا أُعْطِيَهُ وَلَا أَصِلَهُ؟ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَأُكْفِرَ عَنْ يَمِينِي^(٤).

[المجتبى: ١١/٧، التحفة: ١١٢٠٤].

٤٧١٣- أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ وَيُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا آلَيْتَ عَلَى يَمِينٍ،

(١) في (ت): «وَلْيُكْفِرْهَا» .

(٢) أخرجه مسلم (١٦٥١) (١٥) و(١٦) و(١٧) و(١٨)، وابن ماجه (٢١٠٨).

وسياتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٤٤)، وابن حبان (٤٣٤٥).

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢١٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٢٨).

فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا، فَائْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ»^(١).

[المجتبى: ١١/٧، التحفة: ٩٦٩٥].

١/٤٤١٤ - [أخبرنا عمرو بنُ علي، قال: أخبرنا يحيى، قال: أخبرنا ابنُ عَوْن، عن

الحسن عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ، قال:

قال - يعني - رسولُ الله ﷺ: «إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَارَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا،

فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ»^(٢). [٣]

[المجتبى: ١١/٧، التحفة: ٩٦٩٥]

٢/٤٧١٤ - أخبرني محمدُ بنُ قدامة، عن جرير، عن منصور، عن الحسن البصري،

قال:

قال عبدُ الرحمن بنُ سَمُرَةَ قال لي رسولُ الله ﷺ: «إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ،

فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ»^(٤).

[المجتبى: ١٢/٧، التحفة: ٩٦٩٥].

١٧- اليمينُ فيما لا يملكُ

٤٧١٥ - أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمدِ التيمي، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله بن

الأخنس، قال: حدثني عمرو بنُ شعيب، عن أبيه

عن جدّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا نَذَرَ وَلَا يَمِينَ فِيمَا لَا تَمْلِكُ، وَلَا فِي

مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا قِطْعَةِ رَحِمٍ»^(٥).

[المجتبى: ١٢/٧، التحفة: ٨٧٥٤].

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «إِذَا آلَيْتَ»، قال السندي: أي: إذا حلفت.

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ت) و «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦)، وانظر سابقه.

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٥)، والحديث أتم من ذلك وقد أورده المصنف مفرقاً.

١٨- مَنْ حَلَفَ فَاسْتَنَى

٤٧١٦- أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد الخراساني، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ فَاسْتَنَى، فَإِنْ شَاءَ مَضَى، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ غَيْرَ حَنْثٍ»^(١).

[المجتبى: ١٢/٧، التحفة: ٧٥١٧].

١٩- النِّيَّةُ فِي الْيَمِينِ

٤٧١٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حَيَّان، قال أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص اللبثي عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا^(٢) يُصَيِّبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^(٣).

[المجتبى: ١٣/٧، التحفة: ١٠٦١٢].

٢٠- تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ

٤٧١٨- أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجاجُ، عن ابن جريج، زعمَ عطاءُ أنه سمعَ عُبيدَ بنَ عمير يقول:

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٦١) و(٣٢٦٢)، وابن ماجه (٢١٠٥) و(٢١٠٦)، والترمذي (١٥٣١).

وسياتي برقم (٤٧٥١) و(٤٧٥٢) و(٤٧٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥١٠)، وابن حبان (٤٣٤٠).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «فاستثنى»، قال السندي: أي: فقال: إن شاء الله تعالى.

وقوله: «غيرَ حَنْثٍ»، قال السندي: أي: حال كونه غير حانث في الترك.

(٢) في (ت) وحاشية الأصل: «الدنيا».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨).

سمعتُ عائشةَ تزعمُ أن النبيَّ ﷺ كان يمكُثُ عند زينبَ بنتِ جَحْشٍ،
 فيشربُ عندها عَسَلًا، فتواصيتُ أنا وحفصةُ أن آيتنا دخل عليها النبيُّ ﷺ،
 فلتقل: «أني أجدُ منك رِيحَ مَغَايِرَ، [أكلتَ مَغَايِرَ؟]»^(١) فدخلَ علي إحداهما،
 فقالت ذلك له، فقال: «لا، بل شربتُ عَسَلًا عندَ زينبَ بنتِ جَحْشٍ، ولن
 أعودَ له» فنزلتُ: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ [التحریم: ١]
 ﴿إِنْ نُوْبًا إِلَى اللَّهِ﴾ [التحریم: ٤] لعائشةَ وحفصةَ، ﴿وَإِذَا أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ مُدْبِرًا﴾
 [التحریم: ٣] لقوله: «بل شربتُ عَسَلًا»^(٢).

[المجتبى: ١٣/٧، ٧١، التحفة: ١٦٣٢٢].

٢١- إذا حلفَ أن لا يأتدِمَ، فأكلَ خبزاً بخلًا

٤٧١٩- أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا المثنى بنُ سعيد،
 قال: حدثني طلحةُ بنُ نافعٍ

عن جابر، قال: دخلتُ مع النبيِّ ﷺ بيته، فإذا فلقٌ وخبْلٌ، قال
 رسولُ الله ﷺ: «كُلْ، فَنِعَمَ الْأَذْمُ هُوَ»^(٣).

[المجتبى: ١٤/٧، التحفة: ٦٦٢٨].

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ت).
 (٢) أخرجه البخاري (٤٩١٢) و(٥٢٦٧) و(٦٦٩١)، ومسلم (١٤٧٤)، وأبو داود (٣٧١٤).
 وسيأتي برقم (٥٥٨٤) و(٨٨٥٦) و(١١٥٤).
 وهو في «مسند» أحمد (٢٥٨٥٢)، وابن حبان (٤١٨٣).
 وقوله: «ريح مغاير»، قال السندي: شيء كرهه الرائحة، فكان عادته ﷺ الاحترازُ عما له
 رائحة كريهة. ومراد المصنف أن يفهم من الحديث: أن تحريم ما أحلَّ الله يمين، وأن من قال: لا
 أكل هذا ونحوه بنية التحريم يكون تحريمًا ويمينًا، والله تعالى أعلم.
 (٣) أخرجه مسلم (٢٠٥٢)، وأبو داود (٣٨٢٠) و(٣٨٢١)، وابن ماجه (٣٣١٧)،
 والترمذي (١٨٣٩) و(١٨٤٢)، وفي «الشمايل» له (١٥٣).
 وسيأتي برقم (٦٥٩٤) و(٦٦٥٥).
 وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٢٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٤٤)
 و(٤٤٤٥) و(٤٤٤٦) و(٤٤٤٧).
 والحديث مطول واقتصر المصنف علي ما ذكره.
 وقوله: «فَلَقٌ»، قال السندي: جمع فُلُقَة، بكسر فسكون، بمعنى: الكسرة من الخبز.

٢٢- الحَلِيفُ وَالكَذِبُ لِمَنْ لَمْ يَعْتَقِدِ الْيَمِينَ بقلبه

٤٧٢٠- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غرزة، قال: كنا نُسَمَّى السَّماسرةَ، فأتانا النبيُّ ﷺ ونحن نبيعُ، فسمَّانا باسم هو أحسنُ لنا من اسمنا، فقال: «يا معشرَ التُّجَّارِ، إن هذا البيعَ يحضُّرُهُ الحَلِيفُ وَالكَذِبُ، فَشُوبُوا بِعَظْمِ بَصَدَقَةٍ»^(١).

[المجتبى: ١٤/٧، التحفة: ١١١٠٣].

٤٧٢١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيد، عن سفيان، عن عبد الملك وعاصم وجامع، عن أبي وائل شقيق

عن قيس بن أبي غرزة، قال: كنا نبيعُ بالبقيع، فأتانا رسولُ الله ﷺ، وكنا نُسَمَّى السَّماسرةَ، فقال: «يا معشرَ التُّجَّارِ»، فسمَّانا باسم هو أحسنُ من اسمنا، فقال: «إن هذا البيعَ يحضُّرُهُ الحَلِيفُ وَالكَذِبُ، فَشُوبُوهُ بِبَصَدَقَةٍ»^(٢).

[المجتبى: ١٤/٧، التحفة: ١١١٠٣].

٢٣- اللُّغُو وَالكَذِبُ

٤٧٢٢- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ، عن شعبة، عن مغيرة، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غرزة، قال: أتانا النبيُّ ﷺ ونحن في السوق، فقال: «إن هذه

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٢٦) و(٣٣٢٧)، وابن ماجه (٢١٤٥)، والترمذي (١٢٠٨).

وسياتي برقم (٤٧٢١) و(٤٧٢٢) و(٤٧٢٣) و(٦٠١٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٣٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٧٩)

و(٢٠٨٠) و(٢٠٨١).

وقوله: «السَّماسرة»، قال السيوطي: جمع سِمَسار، وهو في البيع: اسم الذي يدخل بين البائع والمشتري والمتوسط لإمضاء العقد.

وقوله: «فشوبوا»، قال السندي: أمرٌ من الشَّوب، بمعنى الخلط، أمرهم بذلك ليكون كفارة لما يجري بينهم من الكذب وغيره.

(٢) سلف قبله.

السُّوقَ يَخَالِطُهَا اللَّغْوُ وَالكَذِبُ، فَشُوبُوهَا بِصَلْقَةٍ^(١).

[المجتبى: ١٥/٧، التحفة: ١١١٠٣].

٤٧٢٣- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي وائل
عن قيس بن أبي غرزة، قال: كنَّا بالمدينة نبيعُ الأوساق^(٢) ونبتاغها، وكنَّا
نُسمِّي أنفسنا السَّماسِرةَ، ويُسمِّيناهُ الناسُ، فخرج إلينا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ،
فسمَّانا باسم هو خيرٌ من الذي سمَّينا أنفسنا وسمَّانا الناسُ، فقال: «يا معشرَ
التُّجَّارِ، إنه يشهدُ ببعكم اللُّغو، فشُوبوه بالصدقة»^(٣).

[المجتبى: ١٥/٧، التحفة: ١١١٠٣].

(١) سلف تخريجہ برقم (٤٧٢٠).

(٢) في «الأصل»: «الأسواق»، وهو سهو، والمثبت من (ت).

(٣) سلف تخريجہ برقم (٤٧٢٠).